

الرباط في: 13 جمادى الأولى 1437
الموافق ل 22 فبراير 2016



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
فئة العدالة والتنمية
المرجع: س. ش
الرقم: 2016/144

إلى السيد الوزير المنتدب لدى السيد رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة المحترم

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: سؤال شفوي حول:

ترقية المساعدين الإداريين والمساعدين التقنيين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد

السيد الوزير المحترم،

لقد نصت مقتضيات المرسومين بمثابة نظامين أساسيين للمساعدين التقنيين والمساعدين الإداريين، على أن ترقية هاتين الفئتين تتم وفقا لمقتضيات المرسوم رقم 403-04-2 بتحديد شروط ترقية موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار، ورغم توفر العديد من المساعدين الإداريين والمساعدين التقنيين بالإدارات العمومية والجماعات الترابية على الشروط التي تخول لهم الترقية في الدرجة إما عن طريق امتحان الكفاءة المهنية أو عن طريق الترقية بالاختيار، فلا زالوا لم يستفيدوا من الترقية منذ سنوات عدة، لذا نسائلكم السيد الوزير المحترم،

- لماذا لم يتم ترقية هذه الفئة من الموظفين العموميين رغم توفرهم على الشروط المطلوبة لذلك؟
- ماهي التدابير التي ستتخذونها لتمكين المساعدين الإداريين والمساعدين التقنيين الذين بقيت وضعياتهم مجمدة من حقهم في الترقية؟

السيد الوزير
مجلس المستشارين
البرلمان

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

إمضاء

فريق العدالة والتنمية بمجلس



08 مارس 2016

25 جلد 2016
مسجل تحت رقم 844